

على عاتقها بموجب الفصلين الحارى عشر والثانى عشر من ميثاق الام المتحدة ، وتمررل تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ ( الدورة ١٥ ) ؛

٥- وتشجب استغلال الاقاليم والشعوب المستعمرة ، والا ساليب الممارسة في الاقاليم الواقعه تحت السيطرة الاستعمارية من تلقاء المصالح الاجنبية الاقتصادية والماليه وغيرها الرامية الى اداره الحكم الاستعماري ؟

٦- وتأسف لموقف الدول الاستعمارية والدول المعنية التي لم تتخذ اية تدابير لتنفيذ الا حكم المختصة من قرارات الجمعية العامة ؟

٧- وتلتهم من الدول القائمه بالادارة والدول المعنية التي تسهم شركاتها ويسيئم مواطنوها بنشاطاتاكهذه ، ان تقوم ،وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ ( الدورة ١٥ ) المتخد في ١٤ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٠ ، وقرارها ٢٢٨٨ ( الدورة ٢٢ ) المتخد في ٢ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٢ ، وقرارها ٢٤٢٥ ( الدورة ٢٣ ) المتخد في ١٨ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٨ ،باتخاذ التدابير الفوريه الازمة لانهاء جميع الممارسات المنظويه على استغلال للاقاليم والشعوب الواقعه تحت الحكم الاستعماري وذلك خاصه بمنع الاستثمارات الاجنبية ، لاسيما في الجنوب الافريقي ، التي تتعارض مع اهداف القرارات المذكورة اعلاه ؟

٨- وتلتهم من جميع الدول اتخاذ التدابير الفعالة الازمة للكف فورا عن توفير الاموال او غير ذلك من اشكال المساعدة الاقتصادية والتكنولوجية للدول الاستعمارية التي تستخد م مثل هذه المساعدة في اخماد حركات التحرر القومي ؟

٩- وتلتهم من اللجنة الخاصة متابعة دراسة هذه المسألة ، واعلام الجمعية العامة عن ذلك ، في دورتها الخامسة والعشرين ؟

١٠- وتلتهم من الامين العام استخدام جميع التسهيلات الموجولة تحت تصرفه لمساعدة اللجنة الخاصة في متابعة هذه الدراسة .

الجلسة العامة ١٨٣١  
٢ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٩

### القرار ٢٥٥ ( الدورة ٢٤ )

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالام المتحدة  
لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في البند ذى المعنوان التالي : "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالامم المتحدة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستحمرة" ،  
واذ تشير الى اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستحمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ ( الدورة ١٥ ) المتخذ في ٤ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٠ ،  
واذ تشير الى قرارها ٢٣١١ ( الدورة ٢٢ ) المتخذ في ٤ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٢ ، وقرارها ٢٤٢٦ ( الدورة ٢٣ ) المتخذ في ١٨ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٨ ، وغيره من القرارات المتخصصة التي اتخذتها الجمعية العامة ،  
واذ تأخذ بعين الاعتبار التقارير المتخصصة المقدمة من الامين العام ( ١ ) والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ( ٢ ) وللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستحمرة ( ٣ ) عن تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالامم المتحدة لاعلان ،

واذ تلاحظ ان بعض الوكالات المتخصصة قد اتخذت بعض الخطوات ، منها عقد ها مع منظمة الوحدة الافريقية بعض الاتفاقيات المنظمة للعلاقات المتباينة او الترتيبات الخاصة الاخرى ، بخاصة توسيع نطاق مساعداتها لللاجئين من الاقاليم المستحمرة في افريقيا ، وبدأت الاجراءات الرامية الى تيسير وضع المشاريع المشتركة او المتكاملة لفائدة هؤلاء اللاجئين ،

واذ تلاحظ مع الاسف ان بعض الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المعنية لم تمد يد التعاون التام الى الامم المتحدة في تنفيذ قرارات الجمعية العامة المتخصصة ،

واذ تدرك مساس حاجة الشعوب وحركات التحرر القومي في عدة اقاليم مستحمرة ، في كفاحها من اجل الحرية والاستقلال ، والتي تلقى المساعدة من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المعنية ، لا سيما في ميادين التعليم والتدريب والصحة والتغذية ،

واذ تدرك ضرورة اتخاذ تدابير جدية اكثر فاعلية لضمان تنفيذ الاعلان والقرارات الاخرى تنفيذا سريعا ، من جانب الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالامم المتحدة ،

( ١ ) المرجع الاخير ، الدورة الرابعة والعشرون ، المرفقات ، البندان ٦٩ و ١٢ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/7725 .

( ٢ ) المرجع الاخير ، الدورة الرابعة والعشرون ، الملحق رقم ٣ ( Corr.1 A/7603 ) ، الفصل الثالث عشر ، الفرع الثالث .

( ٣ ) المرجع الاخير ، الملحق رقم ٢٣ ( A/7623/Rev.1 ) ، الفصل الخامس .

واذ ترى أن للأمم المتحدة، بموجب ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما الفصلان التاسع والعشر منه، ابداء التوصيات اللازمة لتنسيق سياسات الوكالات المتخصصة ونشاطاتها،

١- تكرر نداءها للوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية والمؤسسات الدولية  
المتعلقة بالامم المتحدة لتمدد الى الامم المتحدة يد التعاون التام في تحقيق اهداف واحد مـ  
قرار الجمعية العامة ١٥١٤ ( الدورة ١٥ ) وغيره من القرارات المتخصصة ؛

٢- وتعرب عن تقديرها لمفوضية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين ولتلك الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية التي تعاونت مع الأمم المتحدة في تنفيذ القرارات المختصة التي اتخذتها الجمعية العامة؛

**٣- وتحصي الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المعنية ، وكذلك البرامج المختلفة المضطلع بها في إطار الأمم المتحدة ، باتخاذ التدابير ، منفردة وبالتعاون مع بعضها البعض ، لزيادة نطاق مساعداتها للاجئين من القائم المستحقرة بما في ذلك مساعدة الحكومات المعنية في إعداد وتنفيذ المشاريع المفيدة لهؤلاء اللاجئين ؛**

٤- وتوصي الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المعنية ، وكذلك البرامج المختلفة المضطلع بها في إطار الأمم المتحدة ، بان تقدم كل مساعدة ممكنة للشعوب المكافحة في سبيل تحررها من الحكم الاستعماري ، وبأن تعمد خاصة ، في نطاق نشاطاتها المختلفة ، وبالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية ، وب بواسطتها ، مع حركات التحرر القومي ، إلى وضع البرامج الملحوظة الازمة لمساعدة الشعب المضطهد في روانديا الجنوبية وناميبيا والإقليم الواقع تحت الادارة البرتغالية ؛

**٥- و توصي** جميع المنظمات المعنية بان تعمد ، للمساعدة في تحقيق التنفيذ التام السريع للقرتيين ٣ و ٤ اعلاه ، الى عقد ما يلزم من اتفاقيات المنشأة للعلاقات المتبادلة ومن القرارات الخاصة الاخرى مع منظمة الوعدة الافريقية ، والى ادخال اكبر قدر ممكن من المرونة في اجراءاته المتصلة بذلك ،

٦- وتحث جميع الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية ، ولا سيما المصرف الدولي للإنشاء والتعمير وصندوق النقد الدولي ، على اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لوقف المساعدات المالية والاقتصادية والتقنية وغيرها عن حكومة افريقيا الجنوبية والبرتغال الى ان تنبذ سياسة التمييز العنصري والسيطرة الاستعمارية التي تتبعانها ؛

٧- توصي جميع الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بال الأمم المتحدة ، ولا سيما  
منظمة الطيران المدني الدولي ، والاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية ، والاتصالات  
البريدى العالمي ، والمنظمة الاستشارية الحكومية الدولية للملاحة البحريّة ، بأن تتمدد ، فـ \_\_\_\_

نطاق نشاطها المختلفة ، الى وضع التدابير الرامية الى وقف اي تعاون مع حكومتي افريقيا الجنوبيه والبرتغال ، وكذلك من نظام الاقليمي المعنصرى غير الشرعي الحاكم في روديزيا الجنوبيه ؟

٨- وتلتمنس من جميع الدول ، ان تعمد ، بواسطة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية التي تذكر اعضاء فيها ، الى تيسير تنفيذ هذا القرار والقرارات المتخصصة الاخرى المتخذة من الجمعية العامة تنفيذا تاما سريعا ؟

٩- وتوصي الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالام المتحدة ، بان تعمد ، تيسيرا للجهود المبذولة من الدول الاعضاء لتنفيذ الفقرة ٨ اعلاه تنفيذا تاما ، واسنادا الى التقارير التي تقدمها اليها اماناتها المختلفة ، الى بحث جميع المشاكل التي قد تصادفها في جهودها المبذولة لاعمال هذا القرار وغيره من قرارات الجمعية العامة ؟

١٠- وتلتمنس من المجلس الاقتصادي والاجتماعي ان يواصل النظر ، بالتشاور مع اللجنة الخاصة الصناعية بحالة تنفيذ اعلان من الاستقلال للبلدان والشعوب المستنصرة ، في التدابير المناسبة اللازمة لتنسيق سياسات الوكالات المتخصصة ونشاطاتها تنفيذا للقرارات المتخذة من الجمعية العامة ؟

١١- وتدعى الامين العام الى القيام بما يلي :

(أ) ان يواصل مساعدة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المعنية في وضع التدابير المناسبة اللازمة لتنفيذ هذا القرار ، وان يعلم الجمعية العامة في دورتها الخامسة والعشرين عن ذلك ؛

(ب) ان يحصل من الوكالات المتخصصة والمؤسسات المعنية على المعلومات اللازمة من التدابير المتخذة منها وفقا لا حكام هذا القرار ، وان يحيل تلك المعلومات الى اللجنة الخاصة للنظر فيها ؛

١٢- وتلتمنس من اللجنة الخاصةمواصلة بحث هذه المسألة ، واعلام الجمعية العامة عن ذلك في دورتها الخامسة والعشرين .

الجلسة العامة ١٨٣  
١٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩

القرار ٢٥٥٦ (الدورة ٢٤)

التسهيلات الدراسية والتدريبية المفروضة من الدول الاعضاء  
لسكان الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

ان الجمعية العامة ،